



الجمهورية التونسية

وزارة العدل

الإدارة الجهوية بالكاف

طلب أثمان أو بيان تقديري إستشارة عدد 2026/17

المزود:

العنوان:

المعرف الجبائي:

رقم الحساب الجاري:

بيان المواد أو الخدمات	الكمية	ثمن الوحدة مع احتساب الأداءات	الثمن الجملي مع احتساب الأداءات
Acquisition machine affranchir selon l'accord de la poste tunisienne *un certificat de garantie du matériel proposé est indispensable (garantie au moins 2 ans). *une formation pour les usagers des appareils si c'est possible *une copie de la patente. *une copie du RIB bancaire .	10		
المجموع:		
التخفيض:		
الصافي:		

00 - 08.01 - 99



أوقف بمبلغ :

ب..... في

الإمضاء و الختم

الخصائص الفنية لآلات التخليص

I- التعريف بالخدمة:

- توضع آلات التخليص على ذمة المستعملين من طرف الوكلاء المرخص لهم من قبل البريد التونسي. وللشركات التجارية وحدها الحق في ترويض آلات التخليص.
- تسمح آلات التخليص بتخليص جميع البعثات العادية والمسجلة وذلك في النظامين الداخلي والدولي،
- يتم استعمال آلات التخليص لطباعة قيمة التخليص سواء على المراسلة نفسها أو على لصائق يتم تثبيتها فيما بعد على المظاريف كبيرة الحجم أو المغطيات أو على اللفائف (رزم ، طرود،..)،
- تنص البصمة على الاسم والترقيم البريدي لمكتب بريد إلحاق الآلة، ختم المكتب وأيضا تاريخ إيداع المراسلة،
- يمكن للحريف طبع ومضه إشهارية تخص التعريف بنشاطه دون سواء،
- يجب أن يتوفر بكل آلة تخليص عدادا يسمح بتجميع قيم التخليص التي وقع استعمالها من طرف المستعمل.
- كل نقص في التخليص يمكن استكماله بإضافة بصمة ثانية بقيمة النقص الحاصل. ويمنع منعا باتا إعادة استعمال بصمات مستعملة على مراسلات سابقة وذلك بقصها مثلا واستعمالها مجددا.

II- خصائص البصمات المستعملة:

• بصمة الدمغ

- يجب أن تكون البصمات بلون أحمر فاتح لها شكل طابع بريدي ذو قياس:
 - حجم صغير 20 مم عرض و 24 مم طول،
 - حجم كبير 28 مم عرض و 30 مم طول.
- بما في ذلك التسنين وتكون في اتجاه عمودي أو أفقي وتحتوي على الإشارات التالية:
 - في الأعلى وعلى سطرين باللغتين العربية والفرنسية: الجمهورية التونسية والفرنسية
 - في الوسط : الإشارة إلى معلوم التخليص البريدي بالأرقام العربية.
 - على الجانبين إن كان الاتجاه أفقيا : عبارتي " البريد Poste " أو في الأسفل وعلى سطر واحد إن كان الاتجاه عموديا، واللذان أسفلهما مباشرة معرف الآلة وهو يتكون من حرف أو حرفين باللاتينية للدلالة على نوع الآلة متبوعا بعدد يتكون من رقم أو عدة أرقام ومجموع الأحرف والأرقام يكون معرف الآلة ،
 - بصمة ختم التاريخ واسم مكتب بريد الإلحاق والترقيم البريدي: توجد بصمة ختم التاريخ واسم مكتب بريد الإلحاق في دائرة تبعد من 14 و 20 مم عن بصمة الدمغ وهو مطابق تماما للأختام المستعملة من طرف مكاتب البريد (اسم المكتب باللغتين العربية والفرنسية والترقيم البريدي مع تحديد تاريخ الإيداع).

• بصمة الومضة الإشهارية :

لمستعملي آلات التخليص إمكانية طبع عناوينهم أو نص إشهاري بجهاز التخليص وذلك بصفة دائمة أو مؤقتة ويمكن استعمال أكثر من ومضة إشهارية على نفس الآلة. ولا يمكن للومضة الإشهارية أن يكون لها من قصد سوى الجانب التجاري أو الصناعي لنشاط المستعمل المرخص له من البريد التونسي وكل ما عدى ذلك فهو ممنوع ولا يمكن لهذه الومضات الإشهارية أن تكون سارية المفعول إلا بعد إطلاع مصالح البريد التونسي على المستوى الجهوي والمركزي والموافقة عليها وذلك عن طريق مطلب كتابي يحرره المستعمل في 4 نسخ يتم إرجاع واحدة منها إليه والثانية إلى مصنع الومضة الإشهارية والثالثة إلى مكتب بريد الإلحاق والرابعة للحفظ بالملف. وكل استعمال لومضات إشهارية دون موافقة البريد التونسي ينجز عنها رفض قبول الإيداع .

III- قانونية البصمات :

* يجب أن تكون بصمات التخليص :

- ذات لون أحمر فاتح لا يمحي،
 - جلية واضحة وسهلة القراءة،
 - كاملة حسب المقاييس المذكورة أنفاً،
 - متباعدة الواحدة عن الأخرى.
- يجب أن تكون المظاريب والمعلبات وكل ما يصلح للفت البعثات ذات لون يسمح بقراءة واضحة للبصمات.

* عدم قانونية البصمات :

- تعتبر البصمات غير قانونية في الحالات التالية :
- عدم تطابق البصمات للمقاييس المذكورة سابقاً،
 - غموض وضبابية البصمات،
 - غياب أرقام قيمة التخليص،
 - عدم وجود معرف الآلة (رقم ونوع الآلة)،
 - عدم تطابق معرف الآلة مع إسم المستعمل،
 - تاريخ الطمس مغاير لتاريخ يوم الإيداع،
 - عدم وجود تاريخ الختم،
 - عدم تطابق الومضة الإشهارية لما أتفق عليه.